

[515-2203] ما القول الراجح في طهارة جلود الميتة بالدباغ؟ -

الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ما القول الراجح في طهارة جلود الميتة بالدباب؟ هل تطهر بذلك؟ فتجوز الصلاة فيها قول الراجح انها

اذا كانت الميتة مما يحل اكله لو ذكي فانه يستعمل جلده المدبوغ - [00:00:00](#)

اذا ماتت اذا ماتت الشاة او مات البعير او مات البقر يعني صار ميتة واخذ جلده ودبر. الصحيح انه يجوز استعماله. لانه يطهره الدباغ.

اي ايهاب دبر فقد طهر طهره الماء والقرب. نعم - [00:00:21](#)

اما غير المأكول فلا يجوز هذا هو الصحيح. نعم - [00:00:48](#)